

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

أخرى قال في التوضيح وينبغي أن يقيد كلام عبد الحق والواضحة بالوخش وأما المرتفعة فالتشبه فيها عيب إذا المراد منها التأنيث وقاله عياض ص وحرن ش قال في المسائل الملقوطة وترد الدابة من الحرن والنفار المفرط وإذا أفرط قلة الأكل في الدابة فهو عيب ترد به انتهى ص وعدم حمل معتاد ش قال في المسائل الملقوطة قال في وثائق ابن فتحون من ابتاع دابة أو ناقة وحمل عليها حمل مثلها ولم تنهض به ولم يقعدها عنه عجب ظاهر فله الرد بذلك عند مالك انتهى ص لا ضبط ش قال في الشامل إن لم ينقص قوة اليمين وقال في الكبير ولا يجبر نقص اليمين بقوة الشمال انتهى ص إلا فيمن لا يفتض مثلها ش وقال في الشامل وكثيوبة من لا يوطأ مثلها إن كانت رائحة وإلا فلا وقيل إلا بشرط انتهى ص وعدم فحش ضيق قبل ش إنما أتى بهذه العبارة لينبه على أن فحش ضيقه عيب ولو قال وضيق قبل إلا أن يفحش لكان أوضح وفي بعض النسخ صغر بدل ضيق وهو أحسن لأن صغر القبل عيب وأما ضيق القبل فمن الصفات المستحسنة إلا أن يفحش ولفظ الرواية قال ابن الموار قال أشهب عن مالك والصغيرة القبل ليس بعيب إلا أن يتفاحش فيصير كالنقص انتهى ص وكونها زلاء ش قال الشارح قال في المدونة وزاد في الموازية والواضحة إلا أن تكون ناقصة الخلقة انتهى ولم ينبه على قيد المسألة وقال ابن الحاجب وفيها كونها زلاء ليس بعيب وقيد باليسير قال في التوضيح الزلاء بالمد صغيرة الألية ولا بد من التقييد باليسير ولهذا قال في الموازية الخ انتهى ويمكن أن يقال إنه في كلام المصنف معطوف على قوله ضيق قبل والمعنى وعدم فحش كونها زلاء فتأمله وا[] أعلم ص وكى لم ينقص ش قال في الشامل لا كى خف ولم ينقص الثمن وقيل إلا أن يخالف لون الجسد أو يكون متفاحشا في منظره أو كثيرا متفرقا أو في الفرج وما والاه أو في الوجه وقيل من البربر فلا رد بخلاف الروم ص ثم ظهرت براءته ش قال في الشامل ولا تهمة بسرقة ثم ظهرت براءته بكجودها عند غيره ص